

تحديد أعداد الأذكار وأدعية لم ترد في الشرع

ما هو أساس استخدام هذه الأدعية مثل يا لطيف 29 مرة ، يا قهار 306 مرة ، حسبنا الله ونعم الوكيل 450 مرة ، إلخ .. هل يصح أو لا يصح استخدامها لأنني لم أجد ما يؤيد استخدامها في القرآن أو السنة ؟.

الحمد لله

وبعد : فهذه الأذكار بهذا التحديد الذي ذكر لا يعرف لها أساس من الصحة ، وإنما هذا في الغالب من تحديد بعض المبتدعة وغالبهم من الصوفية ، فيحددون أوراداً وأذكاراً من عند أنفسهم ، ويقولون : إن من قال كذا وكذا يحصل له من النفع والحفظ كذا وكذا ، ومن قرأ الورد الفلاني فله من الأجر كذا وكذا .

ومعلوم أن هذا من الأمور التي لا يمكن معرفتها إلا من طريق الوحي ، والقاعدة في هذا أن الأذكار والأدعية على قسمين :

الأول : الأذكار الواردة في الكتاب والسنة مقيدة إما بزمان أو بمكان أو بحال ، فهذا القسم يؤتى به على الوجه الذي ورد في زمانه ، أو حاله ، أو مكانه ، أو في لفظه ، أو في هيئة الداعي به من غير زيادة ولا نقصان .

القسم الثاني : كل ذكر أو دعاء مطلق غير مقيد بزمان أو مكان ، فهذا له حالتان :

الأولى : أن يكون ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم فيؤتى بلفظه ولا يحدد بزمان أو مكان يخص به ، أو بعدد يلتزم به .

الثانية : أن يكون غير وارد عن النبي صلى الله عليه وسلم بل أتى به الداعي من عند نفسه أو من المنقول عن السلف ؛ فيجوز للعبد الذكر والدعاء به بخمسة شروط :

أن يتخير من الألفاظ أحسنها، وأبينها لأنه مقام مناجاة العبد لربه ومعبوده - سبحانه - .

2-

أن تكون الألفاظ على وفق المعنى العربي .

3-

أن يكون الدعاء خالياً من أي محذور شرعي، كما لو اشتمل الدعاء على الاستغاثة بغير الله، ونحو ذلك .

4-

أن يكون في باب الذكر والدعاء المطلق فلا يقيد بزمان أو حال أو مكان .

5-

أن لا يتخذ ذلك سنة يواظب عليها .
أهـ

بتصرف من

كتاب " تصحيح

الدعاء " للشيخ بكر أبو زيد (ص 42) .

وبناء على ما سبق، فإن الألفاظ المذكورة في السؤال هي ألفاظ شرعية واردة في الكتاب والسنة لكن تحديدها بهذه الأعداد هو الأمر المحدث الذي لا يصح الالتزام به، بل يدعو الإنسان بها في أثناء دعائه ويناجي الله بجميع أسمائه الحسنی من غير تخصيص لبعض الأسماء دون بعض بأعداد وأزمنة من عند نفسه

، بل ما ورد في الشرع مخصصاً التزاماً به كذلك،

وما لم يرد لم يكن لنا أن نخصصه من عند أنفسنا لأن في هذا تعدياً على مقام النبوة .
والله أعلم